٧٥% تجـــري خـــارج أســـــوار الـــقـــانـــون!

الزواج بعيدا عن المحاكم: ضياع نَسَب.. وإهدار لحقوق المرأة

ممر ضيق تقف على جنبيه مطاعم صغيرة ويتجمع زبائن ومحبو "شربت الزبيب" بالقرب من مكتب "....." لإجراء العقود الزوجية الدائمة والتصديق في المحاكم، تمر امرأة متوسطة القامة تغطي وجهها بجزء من عباءتها السوداء المحمرة، وبأقل من نصف متر يسبقها رجل يكبرها بعشرين عاما، يرتدي دشداشة بنية وذو لحية كثيفة، يسرعان الخطى مرورا بزبائن "الشربت" وكأنهم يخشون أن يراهم احد. عند مكتب الزواج في منطقة الكاظمية يزدحم الرجال في الداخل وهم يتبادلون الحديث عن السياسية والدين وأمور الطلاق والزواج، وهم يقطعون كلامهم بشرب الشاي ويلاعبون حجرات "السبحة" بين أصابعهم، لكنهم ينفضون بسرعة ويختفون عن الأنظار حينما يشاهدون رجلا وامرأة يقفون عند باب "المكتب" باستحياء، يقدمون خطوة ويرجعون خطوات قبل صعودهم عتبة المكان، يفسح الرجال المجال أمام الثنائي للحديث مع الشيخ المخول بإجراء العقود الشرعية، وان اقتنع الأخير بطلبهم جلب الشهود لعقد القران، دون النظر إلى السن أو الحالة الاجتماعية والصحية وغيرها من الاعتبارات التي تؤخذ بالحسبان في الزواج داخل المحاكم.

□ بغداد/ وائل نعمة.. عدسة/ محمود رؤوف

بأنتظار العقود الرسمية

في تلك المحكمة المزدحمة

التي تغص بالراغبين في إجـراء عقود الزواج، تدفع المرأة الرجال والأيادي من أمام وجهها وهي تحمل "فايل" ازرق كتب عليه بخط رديء اسم يبدو انه يعود للمرأة التي تضع على كتفها طفلة صغيرة بملابس رثة، وتتوسل برجال الشرطة والمنظفين لإرشادها إلى من يحل مشكلتها مع زوجها الهارب!

بعد أن تم قـراءة الصيغة الشرعية في مكتب الـزواج في منطقة الكاظمية، انطلق الـزوجـان إلى بيت الـزوجـية في إحدى المناطق الشعبية، كان الرجل في الخمسينيات بينما المـرأة لا زالـت في بداية الثلاثينيات، منزل متواضع يمكن أن يرحمها من جبروت وظلم زوجة الأب، وحرمانها من الحياة التي فقدتها بعد رحيل زوجها السابق، إنها تجربة جديدة كما وصفتها "أم فاطمة" وهي تتحدث عن أزمتها لأحد المحامين الذي تربطنا معه علاقة صداقة سمحت لنا بسماع قصتها، وتزيد "لم أكن اعرف تاريخ عائلته ولا أي شيء آخر عنه، كنت يائسة كالغريقة التي مد لها طوق النجاة في عرض البحر". لم تستقبلها زوجة أبيها المعاق في البيت الصغير مرة أخرى بعد أن قتل زوجها في انفجار سيارة ملغمة صادف مروره من قربها، تاركا لها ثلاثة اطفال باعمار متقاربة. لم تجد معينا لها سوى ذلك الرجل الذي عرض عليها الـزواج حينما وجدها بـأحد المستشفيات وهـي تعـالج ابنتها الوسطى من زوجها الشهيد من مرض في الكلية. المـرأة تؤكد "ان زوجها الجديد كان لطيفا بمعاملتها بعد الزواج ولكن بعد اكثر من سنة حينما وضعت طفلة صغيرة، اختفى ولم يعد الي البيت مرة اخرى". كل شيء كان مجهولاً امامها، ولم تلتق به غير اشهر قليلة خلال زواجها الذي دام عاما واحدا لانه كان دائم السفر كما كان يقول لها بشكل مستمر، انها امية ولم تعرف غير اسمه الاول، ولم تحصل على وثيقة رسمية للزواج او اي ورقة اخرى تؤكد انه زوجها، والان بعد مرور ثلاث سنوات كيف ستثبت نسب الطفلة وهي لا تملك اي ورقة رسمية ولا تعرف اي شيء عن زوجها الذي لا يزال مختفيا؟.

المادة العاشرة ... العفو العام

القاضي عويد الذهب قاضي الاحوال الشخصية في الاعظمية يشدد في حديثه لـ"المدى" ان الـزواج خـارج المحكمة يعتبر جنحة يترتب على صاحبها احالته الى التحقيق ويغرم بمبلغ ٢٥٠ الف دينار كحد اعلى فيما اذا حاول ان يصدق العقد الخارجي.

الذهب الذي رفض اكثر من مرة الحديث للصحافة نظرا لتلقيه خطابات تهديد بالقتل ويخشى الظهور في الاعلام، يؤكد ان المادة العاشرة من قانون العقوبات العراقي لا تسمح باجراء العقود خارج المحكمة وتعتبرها امرا مخالفا للقانون تترتب عليه عقوبة قانونية، لافتا ان المتسامح جدا مع هذه الحالات ادى الى انتشار عقد السيد أو الشيخ بشكل كبير ما ادى بحسب رأيهم الى اختلاط الأنساب، وضياع حقوق الكثير من النساء ويثبت رأيهم هذا كثرة دعاوى إثبات الـزواج و النسب امام المحاكم، هذا فضلا عن حالات الطلاق التي تجري خـارج المحكمة ومـا تسببه من آثـار اجتماعية خطيرة لاسيما على الأطفال. والـزواج خارج المحكمة يعني أن يلجأ الزوج والزوجة الى ابرام عقد زواجهما خارج المحكمة المختصة بإبرام وتوثيق عقود الزواج وعلى يد رجل الدين فيقوم البعض يستغل العفو الاول الصادر عام ٢٠٠٨ بحق كل الجرائم في وضع تاريخ قديم على العقد الخارجي لكي يحميه من العقوبة القانونية.

قاضي الاحـوال الشخصية يشير الى ان بعض الذين يقومون بالزواج خارج اطار المحكمة يضطرون الى اظهار العقود ويحاولون تصديقها بعد ان يصبح لديهم طفل ويحتاج الى هوية واثبات نسب، وهنا كما يقول الذهب "تظهر الحاجة الى ان يقف الزوج و يعترف بانه تزوج عند احد المكاتب الشرعية وهو يتحمل كل التبعات القانونية من اجل الحصول على تصديق لوثيقة الزواج".

الـزواج حسب تعريف قانون الاحوال الشخصية المرقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ في المادة ٣ هو عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا وغايته إنشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل ويشترط فيه الرضا (الإيجاب والقبول) واوجب القانون في المـادة العاشرة منه تسجيل عقد الزواج لدى محكمة الأحوال الشخصية وفرض عقوبات جزائية تصل للحبس مدة سنة على كل رجل عقد زواجه خارج المحكمة الشرعية وتصل للحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات لمن عقد خارج المحكمة زواجـا آخـر مع قيام الزوجة وأعطى الحق للمحكمة الشرعية بتحريك الدعوى الجزائية ما يدل على ان القانون فرض حماية يمكن وصفها بالكافية الا ان هناك من يرى ان التطبيق القضائي كما أن الـزواج داخـل المحكمة يمنع حـالات الـزواج بـالإكـراه او تزويج بعض الأولياء بناتهم في سن لا تؤهلهن للزواج إضافة إلى حضر الزواج لأكثر من واحـدة الا بـإذن من القـاضـي – صاحب الولاية العامة – والـذي أنيط به التحقق من شروط الكفاية المالية وتوافر المصلحة وإمكانية العدل بين الزوجات من عدمه (المادة ٣/ فقرة ٤ و ٥ أحوال شخصية) وأخيرا التثبت من سلامة الزوجين من الأمراض السارية والموانع الصحية. وقد سهلت الفقرات ا و ٢ و ٣/ من المادة العاشرة من قانون الأخير بالتحقق من أركان العقد ومدى استيفائه للشروط الشرعية فيبرم عقد زواجهما طبقا للتعاليم الدينية التي لا دخل للمشرع الوضعي فيها، وجدير بالذكر هنا هو ان عدم استيفاء الزواج الخارجي للشروط القانونية والقيود الوضعية التي سنها المشرع الوضعي لا يخل بصحة الـزواج من الناحية الشرعية.

برغم ما يترتب على ذلك الزواج من أثر قانوني كالعقاب مثلا. فالمتزوج خارج المحكمة لا يتعمد اتيان فعل محضور شرعا وانما يقدم على فعل الزواج دون اتباع الخطوات المرسومة له من حيث الشكل والتنظيم من المشرع الوضعي.

كما يـترتـب على عقد الـزواج حقوق والتزامات خطيرة في حياة الزوجين، ويمتد أحيانا كثيرة إلى ورثتهما من بعدهما نتيجة هذه الرابطة المقدسة، لذا اشترط المشرع في قانون الأحوال الشخصية العراقي وفي المادة العاشرة الفقرة (٥) منه أن يتم عقد الزواج داخل محكمة الأحـوال الشخصية المختصة وأن يسجل بسجلاتها الرسمية الخاصة وبـدون رسم، ورتـب عقابا على من يخالف ذلك. ولعل من جملة ما يهدف إليه المشرع من النص المذكور هو توثيق الرابطة الزوجية وتجنب القضاء الخوض في إجـراءات إثبات عقد الزواج ونسب الأولاد الى أبويهم وحماية حقوق الطرفين وواجباتهما، الأحوال الشخصية اجراءات التسجيل بأن جعلته بدون رسم وتسجيل العقد في سجل خاص يـدون فيها ملخص العقد واسم الزوجين الثلاثي وعمرهما ومقدار المهر ويوقع بإمضاء العاقدين أو وكيليهما وبحضور القاضي ويوثق من قبله ويشهد على ذلك شاهدان معتبران وبعد ذلك تعطى للزوجين حجة بذلك.

قصص ما بعد الزواج الخارجي

كـثـيرة ومـخـتـلـفـة بـاخـتـلاف الفئات والطبقات الاجتماعية ودرجـة التعلم والثقافة، فـامـرأة أخـرى في متوسط العمر تشكو من مستقبلها المجهول الذي ينتظر أطفالها بعد طلاقها وعدم حصولها على حقوقها الزوجية كما هو الحال في حـالات الطلاق التي تجـري في المحاكم والسبب عقد زواجها خـارج المحكمة. وتضيف المرأة: "زواجي خارج المحكمة كان خطا فادحا وعلى الرغم من ان عقد الزواج تم تصديقه بعد فترة في المحكمة الا اني لم احصل على حقوقي الكاملة عند تطليقي سوى مبلغ شهري مقداره ٨٠ ألف دينار لا يكفي مصروفا يوميا للاطفال، اما المهر الغائب فلم احصل منه سوى على مبلغ ١٠٠ الف دينار بعد تقييمه بالذهب".

ولم تكن (س. م) تختلف عن المرأة التي سبقتها كونها أقدمت هي الأخرى على الزواج خارج المحكمة بعد ان أقنعها زوجها الذي اختارها زوجة ثانية له "ان هذا الاجراء شكلي ومن خلاله يمكن ان نصدقه امام المحكمة ونضع الجميع أمام الامر الواقع" كما تقول "الا ان الواقع الموعود بات يمثل لها كابوسا بعد ان اخذ زوجها يماطل في إجراءات تصديق عقد زواجهما في المحكمة خوفا من العقوبة كما يدعي".

ويرى فاروق الطائي رئيس هيئة السلوك المهني للمحامين في الاعظمية ان الزواج خارج المحكمة عادة ما يكون بسبب صغر سن المـرأة، حيث ينبغي ان تكون قد تجاوزت الثامنة عشر، او الخمسة عشر مع وليها حتى يحق لها الزواج.

ويعتقد الطائي في كلامه مع "المدى" ان الزواج الثاني للرجل هو السبب الاخر الذي يدفع البعض للزواج خارج الاطر القانونية، وهو ما يعتبره خطأ كبيرا لاسيما ان المحاكم تطلب موافقة الزوجة الاولى قبل عقد القران، وتبحث المحكمة في امكانيات الزوج المادية والصحية.

فيما يجد المحـامي حميد البياتي في كلامه مع "المدى" ان يعطى الحق للرجل في الزواج من امرأة ثانية دون الرجوع الى اذن الاولى.

البياتي ينطلق في مطالبته بإلغاء هذا الشرط بسبب الظروف السيئة التي تمر بها البلاد نتيجة الحروب التي خلفت عددا من الارامل والايتام الذين يحتاجون الى رعاية لن تتحقق الا بوجود زوج يأخذ على عاتقه مسؤولية الزوجة واطفالها.

مكاتب الزواج وتصديق العقود

سؤال ملح كان يراودنا طيلة اعداد هذا التحقيق: ما وصف المكاتب الخارجية التي تبرم عقود الزواج؟ القاضي الذهب يؤكد ان تلك المكاتب هي شرعية دينية ولا تملك صفة قانونية، الا ان البعض من اصحابها قد يلتحق بدورة ويخضع لامتحان بعد ان يقدم شهادته الجامعية الى محكمة الاستئناف في بغداد ليكون خبيرا قانونيا، لافتا "لكن لا يحق له ان يصدق عقود الزواج او الطلاق في كل الاحوال".

فيما لم يعتبر كريم الانصاري صاحب مكتب الشريعة في منطقة الكاظمية ان يكون شرط الخبير حاصلا على الشهادة الجامعية.

الأنصاري أكد لـ"المدى" انه لا يقوم بعقد القران بين الأزواج الا في حالة التأكد من هوية الأحوال الشخصية ويأخذ نسخا مصورة يحتفظ بها في سجلاته الخاصة، ويدون فيها كل المعلومات وبصمة اليد. مشددا انه غير معني بتصديق الوثيقة التي يصدرها وانما هو يعقد القران وفق الشروط الدينية.

من جانب اخر يشير الى انه ينصح الجميع بالذهاب الى المحكمة واجراء عقد قانوني للحفاظ على الحقوق لكلا الطرفين، لكنه يرى ان البعض يتجه الى المكاتب الخارجية نظرا لاعتقاد الجمهور ان الصيغة الشرعية غير متوفرة في المحكمة.

بالمقابل ينفي قاضي الاحوال الشخصية في الاعظمية عدم وجود الجانب الشرعي، مؤكدا ان قانون الاحوال الشخصية العراقي مستمد وبصورة اساسية من الدين الاسلامي، وان الصيغة المقروءة في عقد القران هي شرعية وقانونية في آن واحد.

فيما لم يخف حسن الحسني صاحب مكتب لاجراء عقود الزواج وجود بعض الاشخاص ممن يسيئون الى المهنة ويبغون المنفعة والربح بدل تحقيق الخير.

الحسني شدد في حديثه مع "المدى" انه صاحب خبرة ولا يقتنع بسهولة بكلام الزوجين اثناء طلبهما اجراء عقد زواج، ويتأكد مرارا وتكرارا من وضعهما الاجتماعي فيما لو كانا متزوجين او ان المرأة وضعها غير عادي، مشيرا انه يرفض تزويج الكثير حينما يشعر بانهم غير "واضحين في طلبهما" على حد قوله.

الإجراءات الروتينية المطولة

في المحاكم قد تشكل جانبا آخر، من لجوء البعض الى الـزواج خـارج الإجـراءات المعقدة، كما يقول حسن ماجد الذي فضل ان يتـزوج خـارج المحكمة، لأنه وجد الإجراءات طويلة، والرشوى تلعب الدور الرئيسي في اتمام عقود الزواج، والا سيحتاج الى ايام ليكمل المعاملة.

من جانبه يؤكد القاضي محمد الذهب ان المحكمة حسب تعليمات من محاكم الاستـئـنـاف اصـدرت امـرا في منع المحامين في ترويج معاملات الـزواج، لانهم على حد تعبيره يخدعون المواطن بتعقيد الاجراءات من اجل الحصول على اجور، لافتا ان كل المعاملات والأوراق تباع مجانا في داخـل المحكمة، بينما كانت استمارة الـزواج تباع من قبل بعض المحامين بخمسة الاف دينار.

وتتفق المحامية ميسون القيسي ان بعض الاجـراءات الروتينية قد تمنع البعض من المجيء الى المحكمة، لكنها في كلامها مع "المدى" أكدت ان الاجراءات اصبحت مخففة الان بعد ازالـة شرط الحصول على صورة القيد للزوجين، والاستعاضة عنها بتعهد يكتبه الطرفان ان المعلومات الواردة في هوية الاحوال المدنية صحيحة، وعكس ذلك يتحملان التبعة القانونية. وتؤكد القيسي ان ٧٥ ٪ من عقود الزواج اليوم تجري خارج المحكمة.

كما حمل احد كتاب العرائض بعض المحـامـين وزمـــلاء المهـنـة في تعقيد الاجـراءات امام الرامين لاجـراء عقود الـزواج من اجل الحصول على اموال. عباس السامرائي الـذي يضع طاولة حـديـديـة تتـوسطها طابـعـة وأوراق تحميهم مظلة، ويكتب على واجهة مكانه "عقود زواج....كلشي وكلاشي"، قال ان الإجراءات الجديدة بسيطة، فبمجرد الحصول على ورقة من المحكمة لفحص الـدم يتم العقد بعد ثـلاثـة ايـام بعد ان تخرج نتيجة الفحص، والأمر لا يستحق توكيل محام.

عقود في الشارع العام

مكاتب الـزواج الشـرعية: نحن نعقد حسب الدين الإسـلامي... ولسـنا معنيـين بتصـديق العقـد

قاضي الأحوال الشخصية: الزواج خارج المحكمة يعاقب عليه القانون بالحبس والغرامة

محامون: الزواج الثاني وصغر سن الزوجة يدفعان إلى إجراء العقود الخارجية

صاحب مكتب الشريعة لعقود الزواج

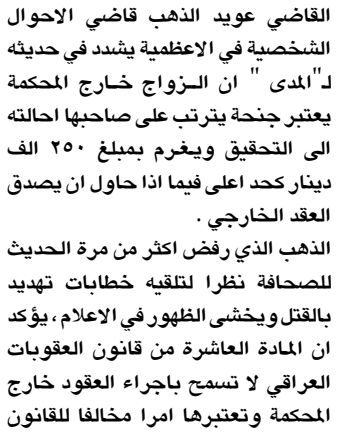

حسن الحسني صاحب مكتب لعقود الزواج

المحامي حميد البياتي

المحامية ميسون القيسي

المحامي فاروق الطائي

زغاريد وعقود